

Distr.: General  
5 March 2004  
Arabic  
Original: English



## بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل

إضافة

عملا بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي.

ترد قائمة البنود المعروضة على مجلس الأمن في الوثيقة S/2004/20 المؤرخة ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٤.

وخلال الأسبوع المنتهي في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، اتخذ مجلس الأمن إجراءات بشأن البنود التالية:

### المصالحة الوطنية في مرحلة ما بعد الصراع: دور الأمم المتحدة

اجتمع مجلس الأمن لينظر في البند في جلسته ٤٩٠٣ المعقودة في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة. وعلقت الجلسة مرة واحدة واستؤنفت مرة واحدة.

ووجه الرئيس الدعوة، بموافقة المجلس، إلى ممثلي الأرجنتين، وأفغانستان، وأيرلندا، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبيرو، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، ورواندا، وسيراليون، وصربيا والجبل الأسود، وغواتيمالا، وكرواتيا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وليختنشتاين، ومصر، والمغرب، والمكسيك، ونيجيريا، والهند، واليابان، بناء على طلبهم، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون لهم الحق في التصويت.

ووفقا للتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة، وجه الرئيس، بموافقة المجلس، دعوات في إطار المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس إلى تولياميني



كالوموه، الأمين العام المساعد للشؤون السياسية، ومارك مالوك براون، مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وكارولين مكاسكي، نائبة منسق الإغاثة في حالات الطوارئ.

ولدى استئناف الجلسة، وجه الرئيس دعوة، بموافقة المجلس، إلى ممثل الكاميرون، بناء على طلبه، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون له الحق في التصويت.

وأعلن الرئيس أنه عقب المشاورات التي قام بها المجلس، أذن له بالإدلاء ببيان باسم المجلس، وتلا نص البيان المذكور (للاطلاع على النص، انظر S/PRST/2004/2؛ وسيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٣ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).

### الحالة في جورجيا

(see S/23370/Add.40; S/25070/Add.4, 26, 27, 31, 34, 37, 42, 44, 45 and 51; S/1994/20/Add.4, 8, 9, 11, 13, 25, 28 and 47; S/1995/40/Add.1, 10, 18 and 32; S/1996/15/Add.1, 16, 27 and 42; S/1997/40/Add.4, 18, 30 and 44; S/1998/44/Add.4, 21, 30 and 47; S/1999/25/Add.3, 17, 29 and 44; S/2000/40/Add.4, 18, 29 and 45; S/2001/15/Add.5, 12, 17, 31 and 44; S/2002/30/Add.4 and 30; and S/2003/40/Add.4 and 30; see also S/2002/30/Add.3 and 29; S/2003/40/Add.2 and 29; and S/2004/20/Add.3)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته (الخاصة) ٤٩٠٤، المعقودة في ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وفي جلسته ٤٩٠٦، المعقودة في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام عن الحالة في أبخازيا، جورجيا (S/2004/26).

وفي نهاية الجلسة ٤٩٠٤، صدر البيان التالي، وفقا للمادة ٥٥ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، عن طريق الأمين العام بدلا من محضر حرفي:

”في الجلسة ٤٩٠٤، المعقودة كجلسة خاصة في ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، نظر مجلس الأمن في البند المعنون ’الحالة في جورجيا‘.

”ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، السيد ملخاز ككابادزه، وزير الشؤون الخاصة بجورجيا، بناء على طلبه، للمشاركة في مناقشة البند دون أن يكون له الحق في التصويت، وذلك وفقا للأحكام ذات الصلة من الميثاق وللمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

”ووجه الرئيس، بموافقة المجلس، دعوة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت إلى هايدي تاغليافيني، الممثلة الخاصة للأمين العام في جورجيا ورئيسة البعثة.  
”واستمع أعضاء المجلس إلى إحاطة قدمتها السيدة تاغليافيني.  
”وتبادل أعضاء المجلس وجهات نظر بناءة مع السيدة تاغليافيني والسيد ككابادزه“.

ووجه الرئيس، في الجلسة ٤٩٠٦، الانتباه إلى مشروع قرار (S/2004/77) كان قد أعد خلال مشاورات سابقة للمجلس.

وباشر مجلس الأمن التصويت على مشروع القرار S/2004/77، واعتمده بالإجماع بصفته القرار ١٥٢٤ (٢٠٠٤) (للاطلاع على نص القرار، انظر (2004) S/RES/1524؛ وسيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٣ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).

#### الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية

(see S/11593/Add.42 and 44; S/19420/Add.38; S/21100/Add.25; S/22110/Add.17; S/23370; S/25070/Add.9; S/1994/20/Add.12, 29 and 45; S/1995/40/Add.1, 14, 20, 25, 37 and 50; S/1996/15/Add.21 and 47; S/1997/40/Add.11, 20, 39 and 42; S/1998/44/Add.4, 15, 29, 37, 43 and 50; S/1999/25/Add.3, 5, 12, 16, 18, 36 and 49; S/2000/40/Add.8, 21, 29, 42 and 43; S/2001/15/Add.9, 17, 26 and 48; S/2002/30/Add.8, 17 and 30; and S/2003/40/Add.4, 12, 21, 30 and 43; see also S/2001/15/Add.47; S/2002/30/Add.8, 16 and 29; S/2003/40/Add.3, 21 and 42; and S/2004/20/Add.3)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٤٩٠٥، المعقودة في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام عن الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية (S/2004/39).

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2004/76) كان قد أعد خلال مشاورات سابقة للمجلس.

وباشر مجلس الأمن التصويت على مشروع القرار S/2004/76، واعتمده بالإجماع بصفته القرار ١٥٢٣ (٢٠٠٤) (للاطلاع على نص القرار، انظر (2004) S/RES/1523؛ وسيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٣ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).

## الحالة في الشرق الأوسط

(see S/7913, S/7923, S/7976, S/8000, S/8048, S/8066, S/8215, S/8242, S/8252, S/8269, S/8502, S/8525, S/8534, S/8564, S/8575, S/8584, S/8595, S/8747, S/8753, S/8807, S/8815, S/8828, S/8836, S/8885, S/8896, S/8960, S/9123, S/9135, S/9319, S/9382, S/9395, S/9406, S/9427 and Corr.1, S/9449, S/9452, S/9805, S/9812, S/9930, S/10327, S/10341, S/10554, S/10557, S/10703, S/10721, S/10729, S/10743, S/10770/Add.4, S/10855/Add.15, 16, 23, 24, 29, 30, 33, 41, 43 and 44; S/11185/Add.14-16, 21, 42/Rev.1 and 47; S/11593/Add.15, 21, 29, 42 and 49; S/11935/Add.21, 42 and 48; S/12269/Add.12, 13, 21, 42 and 48; S/12520/Add.10, 11, 17, 21, 37, 39, 42, 47 and 48; S/13033/Add.2, 16, 19, 21, 23, 34, 47 and 50; S/13737/Add.15, 16, 21, 24-26, 33, 47 and 50; S/14326/Add.10, 11, 20, 24, 28, 29, 47 and 50; S/14840/Add.8, 21-25, 27, 30-33, 37, 42 and 48; S/15560/Add.3, 21, 29, 37, 42, 45, 47 and 48; S/16270/Add.6-8, 15, 20, 21, 34, 35, 40 and 47; S/16880/Add.8-10, 15, 20, 21, 41 and 46; S/17725/Add.2, 15, 21, 28, 35, 38, 43 and 47; S/18570/Add.2, 21, 30 and 47; S/19420/Add.2-4, 18, 19, 22 and Corr.1, 30, 48 and 50; S/20370/Add.4, 12, 16, 21, 30, 32, 37, 44, 46, 47 and 51; S/21100/Add.4, 21, 30 and 47; S/22110/Add.4, 21, 30 and 47; S/23370/Add.4, 7, 21, 30 and 47; S/25070/Add.4, 21, 30 and 48; S/1994/20/Add.3, 20, 29 and 47; S/1995/40/Add.4, 21, 29 and 47; S/1996/15/Add.4, 15, 21, 30 and 47; S/1997/40/Add.4, 21, 30 and 46; S/1998/44/Add.4, 21, 30 and 47; S/1999/25/Add.3, 20, 29 and 46; S/2000/40/Add.4, 15, 20, 21, 24, 29 and 47; S/2001/15/Add.5, 22, 31 and 48; S/2002/30/Add.4, 21, 30 and 50; and S/2003/40/Add.4, 25, 30 and 51; see also S/2000/40/Add.39, 44, 46, 47 and 50; S/2001/15/Add.11-13, 34, 47 and 50; S/2002/30/Add.3, 7, 8, 10, 12-15, 17, 20, 23, 24, 28, 29, 37, 38, 45 and 50; S/2003/40/Add.2, 3, 6, 11, 15, 20, 23, 25, 28, 29, 33, 37, 40-42, 46 and 49; and S/2004/20/Add.2 and 3)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٤٩٠٧ المعقودة في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/2004/50).

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2004/78) كان قد أعد خلال مشاورات سابقة للمجلس.

وباشر مجلس الأمن التصويت على مشروع القرار S/2004/78، واعتمده بالإجماع بصفته القرار ١٥٢٥ (٢٠٠٤) (للاطلاع على نص القرار، انظر (2004) S/RES/1525؛ وسيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٣ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).

### الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين بسبب الأعمال الإرهابية

(see S/2001/15/Add.37, 39 and 46; S/2002/30/Add.2, 15, 25, 39-42, 49 and 50; S/2003/40/Add.2, 6, 7, 13, 18, 29, 30, 33, 41 and 46; and S/2004/40/Add.2; see also S/1998/44/Add.32; and S/2003/40/Add.3)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٤٩٠٨، المعقودة في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2004/79) كان قد أعد خلال مشاورات سابقة للمجلس.

وباشر مجلس الأمن التصويت على مشروع القرار S/2004/79، واعتمده بالإجماع بصفته القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤) (للاطلاع على نص القرار، انظر (2004) S/RES/1526؛ وسيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٣ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٤).